

قانون رقم ١٠٢ لسنة ٢٠٠٤

بربط موازنة الهيئة المصرية العامة للبعروني

٢٠٠٩/٢٠٠٠ للسنة الميلادية

بيان الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت جملة موازنة الهيئة العامة للبترول للسنة المالية ٢٠١٩/٢٠٢٠،
بمبلغ ٤١٨٤٥٨٩٦٠٠٠ جنيه (فقط وقدره واحد وأربعون ملياراً وثمانمائة وخمسة وأربعين
مليوناً وثمانمائة وستة وتسعون ألف جنيه).

(المادة الثانية)

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠١٤ / ٢٠١٣ بـ ٢٧٧٩٨٦٣٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة وعشرون ملياراً وسبعمائة وثمانية وتسعون مليوناً وأربعينألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور يبلغ ٧٠٠٠ جنية .

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٢٧٧٧٢٨٤٦٣ . . . جنيه .

(المادة الثانية)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية لسنة المالية ٢٠١٩/٢٠٢٠ بلغ ٣٥٧٣٢٩٧٧ جنيه (نقطة وقىدره خمسة وثلاثون ملياراً وسبعمائة وأثنان وتلائون مليوناً وتسعمائة وسبعة وسبعون ألف جنيه) ..

(المقدمة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٢ .. يبلغ ٧٩٣٤٥١٤ ..
جنيه (فقط وقدر سبعة مليارات وتسعمائة وأربعين مليوناً وخمسمائة وأربعمائة عشر
ألف جنيه) مند مبلغ ٤٥٧٥

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٢ بمبلغ ٦١١٢٩١٩ جنيه (فقط وقده ستة مليارات ومائة وأثنى عشر مليونا وتسعماة وتسعة عشر ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٧٩٢ جنيه .

- تحويلات رأسالية بمبلغ ٥٣٢،٩١٩ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٢ بمبلغ ٦١١٢٩١٩ جنيه (فقط وقده ستة مليارات ومائة وأثنى عشر مليونا وتسعماة وتسعة عشر ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسالية متنوعة بمبلغ ٥٩٤٢٠٣ جنيه .

- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٢٠٨٧١٦ جنيه .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية المتعلقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشف من البنك المركزي المصري أو غيره من البنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٠ .
يخصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة ربيع الأول سنة ١٤٢١ هـ

(المولى ٤ يونيو سنة ٢٠٠٠ م) .

الجامعة المصرية للبترول

۱۰۰۰/۲۰۰۰/۱